ذلك فهو صحيح ولا يرد انه خفي يجهله العامة فيغتفر لهم لان
الاغتفار انما هو كما قدمناه قريبا في المنهي عنه اما الواجب
من ركن او شرط فلا يغتفر لاحد **قوله** ولو مس الجدار الذي
وجه الباب لم يضر الخ كذا هو ايضا في الامداد وشرح
بافضل الخ لكن ينافيه ما قدماه في النهاية والامداد قالا وهو
كما في المناسك وغيرها عن الاصحاب ظاهر في جوانب البيت
لكن لا يظهر عند الحجر الاسود وكانهم تركوا رفعه لتهوين الاستلام
وقد احدث في هذه الازمان عنده شاذروان اه وهو صريح
ان في جهة الباب شاذروان ويؤيده ما ذكروه في الدقيقة
التي مرت اذ لو لم يكن عنده شاذروان لما احتيج لما ذكروه
فيها وفي المنح وقد ايد التقي الفاسي كلام الشافعي ان الشاذروان
من البيت خلافا لابي حنيفة في قوله انه ليس منه ورد
الاستدلال بكون ابن الزبير رضي الله عنه بنى البيت على قواعد
ابراهيم عليه السلام كما في خبر بنائه فقال ما حاصله
ان ذلك مختص بناحية الحجر بكسر الحاء لانه ادخل في البيت ولا
دليل ان غيره ادخله فيه وان معنى كونه على القواعد انه
بالنسبة لاسفل الجدار فلما ارتفع قصر منه لمصلحة البناء
وقول الرافعي كالامام انه مختص بجهة الباب خلاف المعروف
وانما كان مسطبة يطوف عليها بعض العوام وقد نقص
عرضه عما ذكره الازرقي من كونه ذراعا في بعض الجهات
ووافق المحب الطبري بوجوب اعادته على ما ذكره وصنف
فيه اي وجوب تشنيمه صونا لطواف العامة كما في التحفة
وعرضه اليوم من جهة الباب فلانه اذرع ذراع وقوله

في موازاة الشاذروان فلذلك احترز به عن جدار لا شاذروان
عنده وهو جدار الباب فلا يضر مسه كذا قاله شيخنا وتبعه
غيره اخذا من كلام الاسنوي في شرح المنهاج وهو عجيب فقد
صحح الاسنوي في المهمات والاذرعي والزركشي وابو زرعة
في مختصرها وغيرهم انه عام في الجهات الثلاث ونقله
الاسنوي عن الازرقي وهو العمدة في هذا الشان والاذرعي
والزركشي بعد قوله الرافعي انه مختص بجهة الباب عن
ظاهر كلام النووي وقد صرح بذلك الفاسي وهو العمدة في
هذا الشان بعد الازرقي فقال اما الشاذروان فهو الاحجار
اللاصقة للكعبة التي عليها البنا المرخم المسنم في جوانبها
الثلاثة الشرقي والغربي واليماني وبعض حجارة الجانب
الشرقي لا بنا عليه وهو شاذروان ايضا واما الحجارة الملاصقة
لجدار الكعبة التي تلي الحجر بكسر الحاء فليست شاذروانا لان
موضعها من الكعبة بلا ريب فقولهم موازاة الشاذروان
مبني على ما قد علمت ضعفه وابطاله وبما مر علم ان شيخ
الاسلام ومن وافقه لا يقولون بالشاذروان في جهة
الباب وابو حنيفة لا يقول به في جميع الجوانب وفيه
من لطف ... ما لا يخفى **قوله** وعبارة الامداد كذا قاله
شيخنا هذه القولة ليست في النسخة التي عندي من الامداد
فلعلها سقطت على الكاتب وهي توافق ما في باقي كتبه
غير شرح بافضل **قوله** وفي الفتح المعول الاعند الحجر الاسود
اي فليس بظاهر عنده وان كان عنده شاذروان كما مر
قوله قدر ثلثي ذراع مر انه ثلاثة ارباع ذراع وهو

والامام والرافعي لا يقولان به الا في جهة الباب صح

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)